جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون

الإفراج الصحي في ظل السياسة العقابية الحديثة

(دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب

مشتاق طالب جيار

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الدكتورة

إسراء محمد علي سالم

أستاذ القانون الجنائي

1442هـ 2021 م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾

صدق الله العظيم

الإهـــداء

إلى روح من كان دعاؤها سر توفيقي ونجاحي .. إلى من وقفت معي في أحلك الظروف ..

أمي الحبيبة رحمها الله

إلى والدي الكريم .. إلى من ألبسني ثوب رعايته وأغدق عليّ بأفضاله .. إلى معلمي الأول ..

والدي الغالي حفظه الله

إلى أجمل عطايا الله .. إلى كنزي الثمين .. إلى توأم روحي ورفيقة دربي

زوجتي العزيزة

إلى جناحاي اللذان أطير بهما .. إلى مصدر إفتخاري وعزوتي ورصيدي وأملي في الحياة ..

أولادي .. مهيمن و أحمد

إلى وردتا قلبي .. إلى سعادتي وبهجتي .. إلى قرتا عيني ..

بناتي .. فاطمة و مريم

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع

سائلا المولى عز وجل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم

الباحـــث

الحمد لله حمدا يليق بجلاله وعظمته، أحمده سبحانه وتعالى على ما أكرمني به ووفقني لإتمام كتابة هذه الرسالة، فله الحمد وله الشكر على ذلك، وإتباعا لقول الحق سبحانه وتعالى ﴿... رب أوزعني أن أشكر نعمتك عليّ وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين﴾ سورة النمل/الآية (19)، وإمتثالا لقول المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿من لا يشكر الناس لا يشكر الله﴾، فإنني أتوجه بعظيم شكري وتقديري وخالص دعائي إلى أستاذتي الفاضلة الدكتورة إسراء محمد علي سالم حفظها الله، التي تكرمت وتفضلت عليّ بقبول الإشراف على رسالتي، فلم تدخر جهدا في إبداء توجيهاتها وملاحظاتها السديدة، وقد شملتني بسعة صدرها وعظيم صبرها وكرم أخلاقها، فجزاها الله عني أعظم وأحسن الجزاء، ورفع الله درجتها وأعلى شأنها ومنزلتها، وحفظها من كل سوء ومكروه.

كما أتوجه بعظيم الشكر والعرفان لهذا الصرح العلمي الشامخ الذي أسأل الله أن يحفظه من كل كيد، إلى معهد العلمين للدراسات العليا الذي أتاح لي الفرصة للإلتحاق به لإتمام دراستي العليا في القانون، وإلى عمادته، ممثلة بعميدها الدكتور زيد عدنان العكيلي وإداريها، وإلى جميع لجميع أساتذتي في مرحلتي البكالوريوس والماجستير، لما لهم عليّ من فضل التدريس والتوجيه الإرشاد، فلهم مني أسمى آيات الشكر والعرفان، وجزاهم الله عني خيرا.

وأتوجه بالشكر والعرافان للأستاذ الفاضل الدكتور محمد عبد الله الوريكات أستاذ القانون الجنائي في كلية الحقوق/جامعة عمان في المملكة الأردنية الهاشمية، الذي تفضل وجاد عليّ بكريم مساعدته وغزير علمه، إذ مكنني من الحصول على عدد من بحوثه ومؤلفاته التي كان لها بالغ الأثر في إثراء رسالتي، فجزاه الله عني خير الجزاء، وأبعد عنه كل عناء، وأجزل له في العطاء، وحفظه من كل داء.

كما أتوجه بموفور شكري وعظيم تقديري إلى الأخوة العاملين في المكتبات في كل من معهد العلمين للدراسات العليا والجامعات العراقية الأخرى، على ما يبذلونه من جهد خدمة لطلبة العلم، ومساعدة للباحثين والدارسين.

ولا يزال الشكر موصولا لكل من شجعني وحثني ومد لي يد العون والمساعدة لإتمام هذه الدراسة، وأخص بالذكر أستاذي ومعلمي الأستاذ مهدي حسين سعودي مدير عام الدائرة القانونية في وزارة الداخلية، وأستاذي ومعلمي اللواء الدكتور الحقوقي ماجد عبد حردان رئيس محكمة قوى الأمن الداخلي في وزارة الداخلية، وأخي المهندس ميثاق طالب جبار، سائلا المولى عز وجل أن يجزيهم عني خير جزاء المحسنين، وأن يعلي شأنهم ويجنبهم كل مكروه ويسددهم لكل ما فيه الخير والصلاح.

الباحـــــث

الملخـــــــص

إن التطور الذي أصاب الفكر الجنائي الحديث فيما يتعلق بدور العقوبة في التأهيل الإجتماعي، وكذلك التطور نحو أنسنة التنفيذ العقابي، لاسيما في الحالات التي تتطلب إيداع المحكوم عليه في المؤسسات العقابية لمدة زمنية يطول فيها سلب الحرية، إستلزم البحث عن نظم عقابية تتلائم مع مقتضيات تأهيله، إذا إستبان من حالته الصحية إن سلب الحرية بات يشكل خطرا وتهديدا حقيقيا على حياته، فمن الصعوبات التي تواجه تأهيل المحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة، أن تكون حالته الصحية خطيرة على النحو الذي يتعارض مع سلب حريته، إذ إن الإعتبارات الإنسانية في هذه الحالة تسمو على إعتبارات العقاب.

لما تقدم بلغت الرعاية الصحية التي تقدم لنزلاء المؤسسات العقابية قدرا كبيرا من الأهمية في ظل السياسة العقابية الحديثة، فالنزيل صحيح البدن يسهل عليه الخضوع لبرامج تأهيلية على العكس من النزيل المريض، الأمر الذي أوجب على إدارة المؤسسة العقابية توفير العلاج للنزيل الذي يصاب بأي مرض من الأمراض العضوية أو العقلية أو النفسية داخل تلك المؤسسة.

يضاف إلى ذلك إن علاج النزيل الذي يصاب بمرض خطير خلال مدة تنفيذه لعقوبته في المؤسسة العقابية، يلقى عناية كبيرة في مختلف النظم العقابية، حتى إذا إشتد به المرض على النحو الذي يهدد حياته بالهلاك، أوتعذر علاجه، أو كان علاجه يستغرق وقتا طويلا مع حاجته إلى رعاية خاصة لا تتوفر داخل المؤسسة العقابية، تقرر الافراج عنه إفراجا صحيا، وفق قواعد وضوابط معينة، مع العلم إننا لم نجد من الأمراض ما يمكن إعتباره سببا للإفراج الصحي، إلا ما كان عضويا منها، وذلك بحسب ما نصت عليه التشريعات محل المقارنة.

الموضـــــــوع	الصفحـــة	
	من	إلى
المقدمـــــــــــة	**1**	**3**
الفصل الأول **ماهية الإفراج الصحي**	**4**	**76**
المبحث الأول: مفهوم الإفراج الصحي	**5**	**39**
المطلب الأول: التعريف بالإفراج الصحي	**5**	**17**
الفرع الأول: معنى الإفراج الصحي	**6**	**10**
الفرع الثاني: مبررات الإفراج الصحي وصوره	**11**	**17**
المطلب الثاني: ذاتية الإفراج الصحي	**18**	**39**
الفرع الأول: خصائص الإفراج الصحي	**18**	**21**
الفرع الثاني: تمييز الإفراج الصحي عما يشتبه به	**21**	**39**
المبحث الثاني: أساس الافراج الصحي وطبيعته	**39**	**76**
المطلب الأول: أساس الإفراج الصحي	**40**	**65**
الفرع الأول: أساس الإفراج الصحي في الفقه الإسلامي	**41**	**47**
الفرع الثاني: الأساس القانوني للإفراج الصحي	**47**	**65**
المطلب الثاني: طبيعة الإفراج الصحي	**65**	**76**
الفرع الأول: الطبيعة القانونية للإفراج الصحي	**66**	**71**
الفرع الثاني: طبيعة الإفراج الصحي بوصفه نظام	**72**	**76**

الموضـــــــوع	الصفحـــة	
	من	إلى
الفصل الثاني **أحكام الإفراج الصحي**	77	142
المبحث الأول: شروط الإفراج الصحي والجهة المختصة به وآثاره	78	121
المطلب الأول: شروط الإفراج الصحي	78	106
الفرع الأول: الشروط الشكلية	79	89
الفرع الثاني: الشروط الموضوعية	89	106
المطلب الثاني: الجهة المختصة بإصدار قرار الإفراج الصحي وآثاره	107	121
الفرع الأول: الجهة المختصة بإصدار قرار الإفراج الصحي	107	116
الفرع الثاني: الآثار المترتبة على صدور قرار الإفراج الصحي	117	121
المبحث الثاني: إلتزامات الإفراج الصحي وإلغاؤه	122	142
المطلب الأول: إلتزامات الإفراج الصحي	122	134
الفرع الأول: إلتزامات الإدارة	123	131
الفرع الثاني: إلتزامات المفرج عنه	131	134
المطلب الثاني: إلغاء قرار الإفراج الصحي	135	142
الفرع الأول: حالات إلغاء قرار الإفراج الصحي	135	139
الفرع الثاني: الآثار المترتبة على إلغاء قرار الإفراج الصحي	139	142
الخاتمـــة	143	149
قائمة المراجع	150	164
الملخص باللغة الإنكليزية	A	–